

## لسان العرب

( عبط ) عَـبَطَ الذَّبَابُ بِرِيحَةٍ يَعْبِطُهَا عَـبْطًا وَاعْتَبَطَهَا اعْتَبَاطًا نَحَرَها من غير داء ولا كسر وهي سَمِينَةٌ فَتَبِيحَةٌ وَهُوَ الْعَبْطُ وَنَاقَةٌ عَـبِيطَةٌ وَمُعْتَبِطَةٌ وَلَحْمُهَا عَـبِيطٌ وَكَذَلِكَ الشَّاةُ وَالْبَقَرَةُ وَعَمَّ الْأَزْهَرِيُّ فَقَالَ يُقَالُ لِلدَّابَّةِ عَـبِيطَةٌ وَمُعْتَبِطَةٌ وَالْجَمْعُ عَـبِطٌ وَعَبَاطٌ أَنْشَدَ سَبْيُوهُ أَبِيَتٌ عَلَى مَعَارِيٍّ وَاضِحَاتٍ بِرَهْنٍ مَلَاوِسٌ كَدَمِ الْعَبَاطِ وَقَالَ ابْنُ بَزْرَجٍ الْعَبِيطُ مِنْ كُلِّ اللَّحْمِ وَذَلِكَ مَا كَانَ سَلِيمًا مِنَ الْآفَاتِ إِلَّا الْكَسْرَ قَالَ وَلَا يُقَالُ لِلْحَمِّ الدَّوِيُّ الْمَدْخُولِ مِنْ آفَةٍ عَـبِيطٌ وَفِي الْحَدِيثِ فَرَّقَاءُ لَحْمًا عَـبِيطًا قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ الْعَبِيطُ الطَّرِيُّ غَيْرُ الذَّبَابِ وَضَيْحٌ وَمِنْهُ حَدِيثُ عُمَرَ فَدَعَا بِالْحَمِّ عَـبِيطٌ أَيْ طَرِيٌّ غَيْرُ نَضِيحٍ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ وَالَّذِي جَاءَ فِي غَرِيبِ الْخَطِّ أَبِي عَلَى اخْتِلَافِ نَسْخِهِ فَدَعَا بِالْحَمِّ عَـبِيطٌ بِالْغَيْنِ وَالظَّاءُ الْمَعْجَمَتَيْنِ يَرِيدُ لَحْمًا خَشِنًا عَاسِيًا لَا يَنْقَادُ فِي الْمَضْغِ قَالَ وَكَأَنَّهُ أَشْبَهَهُ وَفِي الْحَدِيثِ مُرِيٌّ بِذَيْكٍ لَا يَعْبِطُهَا ضُرُوعَ الْغَنَمِ أَيْ لَا يُشَدُّ دَوَا الْحَلَبِ فِيَعْقُرُهَا وَيُدْمُهَا بِالْعَصْرِ مِنَ الْعَبِيطِ وَهُوَ الدَّمُ الطَّرِيُّ أَوْ لَا يَسْتَقْصُوا حَلَبَهَا حَتَّى يَخْرُجَ الدَّمُ بَعْدَ اللَّبَنِ وَالْمُرَادُ أَنْ لَا يَعْبِطُهَا فَحَذَفَ أَنْ وَأَعْمَلَهَا مُضْمَرَةٌ وَهُوَ قَلِيلٌ وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ لَا نَاهِيَةً بَعْدَ أَمْرٍ فَحَذَفَ النَّونَ لِلنَّهْيِ وَمَاتَ عَـبِطَةٌ أَيْ شَابِيًا وَقِيلَ شَابِيًا صَحِيحًا قَالَ أُمِيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلَاتِ مَنْ لَمْ يَمُتْ عَـبِطَةٌ يَمُتْ هَرَمًا لِلْمَوْتِ كَأَسْوَأِ الْمَرَّةِ ذَائِقُهَا وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ مَعْبِطَةٌ نَفْسُهَا أَيْ مَذْبُوحَةٌ وَهِيَ شَابِيَةٌ صَحِيحَةٌ وَأَعْبَطَهُ الْمَوْتُ وَاعْتَبَطَهُ عَلَى الْمَثَلِ وَلَحْمُ عَـبِيطٌ بَيْنَ الْعَبِطَةِ طَرِيٌّ وَكَذَلِكَ الدَّمُ وَالزَّعْفَرَانُ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ وَيُقَالُ لَحْمُ عَـبِيطٌ وَمَعْبِطٌ إِذَا كَانَ طَرِيًّا لَمْ يُنْزَيْبُ فِيهِ سَبْعٌ وَلَمْ تُصْرَبْ عَلَيْهِ قَالَ لَبِيدٌ وَلَا أَضَنُّْ بِمَعْبِطٍ السَّانِمِ إِذَا كَانَ الْقَتَارُ كَمَا يُسْتَرَوْحُ الْقَطْرُ قَالَ اللَّيْثُ وَيُقَالُ زَعْفَرَانُ عَـبِيطٌ يُشَبَّهُ بِالدَّمِ الْعَبِيطِ وَفِي الْحَدِيثِ مَنْ اعْتَبَطَ مَوْمِنًا قَتَلَهُ فَإِنَّهُ قَوْدٌ أَيْ قَتَلَهُ بِلا جِنَايَةٍ كَانَتْ مِنْهُ وَلَا جَرِيرَةَ تُوجِبُ قَتْلَهُ فَإِنَّ الْقَاتِلَ يُقَادُ بِهِ وَيُقْتَلُ وَكُلُّ مَنْ مَاتَ بِغَيْرِ عِلَّةٍ فَقَدْ اعْتَبَطَ وَفِي الْحَدِيثِ مَنْ قَتَلَ مَوْمِنًا فَاعْتَبَطَ بِقَتْلِهِ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ مِنْهُ صَرَفًا وَلَا عَدْلًا هَكَذَا جَاءَ الْحَدِيثُ فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ ثُمَّ قَالَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ قَالَ خَالِدُ بْنُ دَهْقَانَ وَهُوَ رَاوِي الْحَدِيثِ سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ يَحْيَى الْغَسَّانِيَّ عَنْ قَوْلِهِ اعْتَبَطَ بِقَتْلِهِ قَالَ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي الْفِتْنَةِ فَيَرَى أَنَّ عَلَى هُدًى لَا يَسْتَغْفِرُ اللَّهُ مِنْهُ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ وَهَذَا التَّفْسِيرُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مِنَ الْغَبِيطَةِ بِالْغَيْنِ الْمَعْجَمَةَ وَهِيَ الْفَرَحُ وَالسُّرُورُ وَحُسْنُ الْحَالِ لِأَنَّ الْقَاتِلَ

يَفْرَحُ بِمَقْتَلِ خَصْمِهِ فَإِذَا كَانَ الْمَقْتُولُ مُؤْمِنًا وَفَرِحَ بِقَتْلِهِ دَخَلَ فِي هَذَا الْوَعِيدِ وَقَالَ  
الخطابي في معالم السنن وشراح هذا الحديث فقال اعْتَدَيْطًا قَتَلَهُ أَي قَتَلَهُ طُلَامًا  
لا عن قصاص وعَيْطًا فلان بِنَفْسِهِ فِي الْحَرْبِ وَعَيْطُهَا عَيْطًا أَلْقَاهَا فِيهَا غَيْرَ مُكْرَهٍ  
وعَيْطًا الْأَرْضَ يَعْبِطُهَا عَيْطًا وَاَعْتَدَيْطُهَا حَفَرَ مِنْهَا مَوْضِعًا لَمْ يُحْفَرِ قَبْلَ  
ذَلِكَ قَالَ مَرَّارُ بْنُ مَرْزُوقِ بْنِ مُنْقِذِ الْعَدُوِّ طَلَّ فِي أَعْلَى يَفَاعٍ جَادِلًا يَعْبِطُ الْأَرْضَ  
اعْتَدَيْطًا الْمُحْتَفِرُ وَأَمَّا بَيْتُ حُمَيْدِ بْنِ تَوْوَرٍ إِذَا سَنَّا بِكُفَّهَا أَثَرُنَ  
مُعْتَدَيْطًا مِنَ التُّرَابِ كَبَيْتٍ فِيهَا الْأَعَاصِيرُ فَإِنَّهُ يَرِيدُ التُّرَابَ الَّذِي أَثَرَتْهُ  
كَانَ ذَلِكَ فِي مَوْضِعٍ لَمْ يَكُنْ فِيهِ قَبْلَ وَالْعَيْطُ الرِّيْبَةُ وَالْعَيْطُ الشَّقُّ وَعَيْطُ الشَّيْءِ  
وَالثُّوبُ يَعْبِطُهُ عَيْطًا شَقَّهَ صَحِيحًا فَهُوَ مَعْبُوطٌ وَعَيْطُ الْجَمْعِ عَيْطٌ قَالَ  
أَبُو ذُؤَيْبٍ فَتَخَالَسَا نَفْسَيْهِمَا بِنَوَافِذِ كِنَوَافِذِ الْعَيْطِ الَّتِي لَا تُرْقَعُ يَعْنِي  
كشَقُّ الْجُيُوبِ وَأَطْرَافِ الْأَكْمَامِ وَالذُّيُولِ لِأَنَّهَا لَا تُرْقَعُ بَعْدَ الْعَيْطِ وَثُوبٌ عَيْطُ  
أَي مَشْقُوقٌ قَالَ الْمُنْذَرِيُّ أَنَشَدَنِي أَبُو طَالِبٍ النَّحْوِيُّ فِي كِتَابِ الْمَعَانِي لِلْفَرَاءِ كِنَوَافِذِ  
الْعَيْطِ ثُمَّ قَالَ وَيُرْوَى كِنَوَافِذِ الْعَيْطِ قَالَ وَالْعَيْطُ الْقُطُنُ وَالنَّوَافِذُ الْجُيُوبُ  
يَعْنِي جُيُوبَ الْأَقْمِصَةِ وَأَخْرَاطَهَا لَا تُرْقَعُ شِبْهَهُ سَاعَةَ الْجِرَاحَاتِ بِهَا قَالَ وَمَنْ  
رَوَاهَا الْعَيْطُ أَرَادَ بِهَا جَمْعَ عَيْطٍ وَهُوَ الَّذِي يُنْذَرُ لِغَيْرِ عِلَّةٍ فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ كَانَ  
خُرُوجُ الدَّمِ أَشَدَّ وَعَيْطُ الشَّيْءِ نَفْسُهُ يَعْبِطُ انشَقَّ قَالَ الْقَطَامِيُّ وَطَلَّتْ  
تَعْبِطُ الْأَيْدِي كُلُّومًا تَمُجُّ عُرُوقُهَا عِلَاقًا مُتَنَاعًا وَعَيْطُ النَّبَاتِ الْأَرْضَ  
شَقَّهَا وَالْعَابِطُ الْكَذَّابُ وَالْعَيْطُ الْكَذْبُ الصُّرَاحُ مِنْ غَيْرِ عُدْرٍ وَعَيْطُ عَلِيٍّ  
الْكَذْبُ يَعْبِطُهُ عَيْطًا وَاَعْتَدَيْطُهُ افْتَعَلَهُ وَاَعْتَدَيْطُهُ عَرَضَهُ شَتَمَهُ  
وَتَنَقَّصَهُ وَعَيْطَتُهُ الدُّوَاهِي نَالَتَهُ مِنْ غَيْرِ اسْتِحْقَاقٍ قَالَ حَمِيدٌ وَسَمَاهُ الْأَزْهَرِيُّ  
الْأُرَيْقِطُ بِمَنْزِلِ عَفٍّ وَلَمْ يُخَالِطْ مُدَنَّسَاتِ الرَّيْبِ الْعَوَابِطِ  
وَالْعَوَابِطُ الدُّاهِيَةُ وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ فَكَادَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا كَانَ يُجَالِسُهُ فَقَالُوا اعْتَدَيْطًا فَقَالَ قَوْمُوا بِنَا نَعُودُهُ قَالَ  
ابْنُ الْأَثِيرِ كَانُوا يُسَمُّونَ الْوَعَكَّ اعْتَدَيْطًا يُقَالُ عَيْطَتُهُ الدُّوَاهِي إِذَا نَالَتَهُ  
وَالْعَوَابِطُ لُجَّةُ الْبَحْرِ مَقْلُوبٌ عَنِ الْعَوَابِطِ وَيُقَالُ عَيْطُ الْحِمَارِ التُّرَابُ  
بِحَوَافِرِهِ إِذَا أَثَرَهُ وَالتُّرَابُ عَيْطُ وَعَيْطَتِ الرِّيحُ وَجَهَ الْأَرْضِ إِذَا  
قَشَّرَتْهُ وَعَيْطَانَا عَرَقَ الْفَرَسِ أَي أَجْرِيْنَاهُ حَتَّى عَرَقَ قَالَ الْجَعْدِيُّ وَقَدْ  
عَيْطَ الْمَاءَ الْحَمِيمَ فَأَسْهَلَا